

شرح كتاب الطهارة من بلوغ المرام (5) لمعالي الشيخ صالح آل

الشيخ - فقه - كبار العلماء

صالح آل الشيخ

المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ صالح بن عبدالعزيز بن محمد بن ابراهيم بن عبداللطيف آل الشيخ. شرح بلوغ المرام. الدرس الخام
ماشي بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله المحمود بكل لسان - 00:00:00

المثنى عليه بكل جلال له الحمد كله من هيأ لنا من امرنا رشدا ومن علينا بالفقه في الدين اتباع سنة سيد المرسلين فله الحمد كثيرا
كما انعم علينا كثيرا وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما مزيدا - 00:00:25

اما بعد فاسأل الله جل وعلا ان يجعلني واياك من من اذا اعطي شكر واذا ابتلي صبر واذا اذنب استغفر كما اسأله جل وعلا في هذه
الساعة المباركة الا يحرمني واياك - 00:00:54

فضل العلم والا يكلنا فيه الى انفسنا اللهم ثبت العلم في قلوبنا ونور بصيرتنا واجعلنا من يحملون العلم الذي تحبه وترضاه انك سميع
قريب ثم ان من المسائل التي ينبغي لطالب العلم ان يعتنی بها - 00:01:15

العناية بكتبه والكتب كثيرة في هذا الزمان جدا وكثرتها اذهبت عند كثيرين حسن العناية بها وواجه العناية بالكتاب مختلفة لكن من
اهمها العناية بالتعليق والكتابة على الكتاب فاري كثيرا من طلبة العلم - 00:01:49

من لا يحسن كيف يحشى على الكتاب وكيف يكتب الفوائد على نسخته مما يسمعه من المعلم او من العالم او مما يقرؤه في كتاب
ويبحثه ويريد ان يعلقه على نسخته - 00:02:32

ولا شك انه انما علق وكتب على نسخته ليبقى له ذلك اذا اراد الرجوع اليه استذكار او اراد الرجوع اليه حفظا ودرسا والامام احمد
رحمه الله وغيره من ائمة اهل الحديث - 00:02:53

والعلم والسنة نهوا في الكتابة عن اشياء نهوا ان يكون الخط صغيرا بحيث انه اذا احتاج اليه في زمن يأتي لا يمكن من قراءته وهذا
نجده كثيرا في بعض التعاليل على الكتب - 00:03:18

تجد انه يصغر الخط ويكثر ويرص الكلام حتى اذا اراد ان يرجع اليه ترى عنده صعوبة باستخراج ما كتب هو حتى ان بعضهم لا
يحسن ان يقرأ خطه لاجل صغر الخط - 00:03:47

كذلك نهي عن الاستعجال في الكتابة اذا اراد ان يحشى او يكتب تقريرا للعالم فانه لا يستعجل الكتابة بان الاستعجال قد يبدل الكلام
وقد يفوته بعض الشيء ولهذا الانسب من - 00:04:08

ان يكتب على الكتاب مباشرة ان يكون معه كراسة خاصة يكتب فيها بسرعة ما شاء ثم بعد ذلك ينتخب فائدتها كتعليق وفحشية
ويجعلها على نسخته من الكتاب ومن اللاداب في التعليق ان ينسب التعليق الى قائله - 00:04:35

وان لا يطلق فيقول مثلا قال فلان كذا او سمعت فلانا من العلماء او المشايخ يقول كذا او يذكر الكلام ثم يجعل في اخره يقول انتهى
من كلامي مثلا شيخنا فلان - 00:05:00

واشباه ذلك هذا يميز القاف يميز القول لانه قد يقرأ الكتاب على عالم اخر على عالم ثالث وقد يقرأ هو بحث يقرأ هو اه بحثا فيحرره
ويحشيه على الكتاب حتى لا يمتزج الكلام بين من هذا وهذا دون معرفة للسائل - 00:05:23

والمسائل قد يختلف العلماء بتوجيهها وفي تعليقي لها وفي حسن الاستدلال فينبعي ان يتعاهد ان ينسب كل قول الى قائله ايضا من

الاداب التي ينبغي ان يعتني بها في الكتابة على كتابه - 00:05:50
ان تكون الكتابة الى اعلى الكتاب لا الى اسفل وعن يعتني بذكر الموضع الذي يريد التعليق عليه ونعني بالكتابة الى اعلى لا الى اسفل
انه مثلا الان عندك في البلوغ اذا اردت ان - 00:06:11

تكتب مثلا فائدة على حديث فيكون تكون الكتابة من هذا الحديث واعلى الصفحة اما الكتابة الى اسفل فانك لا تدری ماذا سيأتي من الكلام على الحديث الاخر وعلى الحديث الذي بعده - 00:06:40

وكذلك في الترشيح على كتاب نحو او اصول او فقه او اخر العلوم ولهذا ذكر علماء الحديث في المصطلح في كيفية الكتابة ذكروا آدابا عظيمة ينبغي العناية بها - 00:06:59

فلعلكم ترجعون اليها في كتب المصطلح لانها من الاداب المهمة وكلما ثنيت به كتاب الذي معك وبحواشيه وبالكتابة عليه كلما نفعك في وقت الحاجة ايضا من الاداب ان يعتني طالب العلم - 00:07:17

بان تكون كتابته على نسخة صحيحة واليوم الموجود من الكتب في ايدي الناس منه ما هو معنني به ومنه ما ليس معنني به ولهذا ينبغي ان يسأل عن النسخة هذه مثلا البلوغ ايش افضل نسخة فيه - 00:07:39

مثلا آآ الرد على الزنادقة ما افضل طبعة له الموقظة انسى الطبعة لها ايش سليمة او الحسنة فيسأل المعنني بالعلم والكتب من طلاب العلم ويكون بعد ذلك محصلا نسخة صحيحة او جيدة وتكون تعليقه عليها - 00:08:06

محفوظة عنده وقت الحاجة هذه اشارة ولعلكم تستخرجون ما غاب من الفوائد او من الاداب مما ذكر نعم باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف الانبياء وامام المرسلين نبينا محمد وعلى الله وصحبه - 00:08:33
اجمعين. قال المصنف رحمه الله تعالى وعن عبدالله بن زيد رضي الله عنه انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يأخذ لاذنيه ماء غير الماء الذي اخذه لرأسه اخرجه البيهقي وهو عند مسلم من هذا الوجه بلفظ ومح برأسه بماء غير فضل يديه وهو المحفوظ -
00:09:05

قال رحمه الله عنه جائني عن عبدالله بن زيد انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يأخذ لاذنيه ماء خلاف الماء الذي اخذه لرأسه اخرجه البيهقي وقال اخرجه البيهقي وهو عند مسلم من هذا الوجه بلفظ ومح برأسه بماء غير فضل يديه وهو المحفوظ -
00:09:32

معنى الحديث ان عبد الله ابن زيد صحابي بكوا انه رأى النبي عليه الصلاة والسلام يأخذ لاذنيه ماء غير الماء الذي اخذه لرأسه انه مسح برأسه بماء ثم مرة اخرى جعل في يديه - 00:10:05

في اصابعه ماء ومسح بها باذنيه هذا معنى رواية البيهقي واما ما جاء في مسلم انه مسح برأسه عليه الصلاة والسلام مسح الرأس الذي هو بعد غسل اليدين بماء غير الذي فضل في يديه - 00:10:36
لانه بعد غسل اليدين سيكون في الكف رطوبة وماء وبقية قطرات الماء النبي عليه الصلاة والسلام اخذ ماء جديدا ليمسح رأسه غير الذي بقي بكفيه من اثر غسل اليدين لغة الحديث - 00:11:01

قوله مسح برأسه بماء في رواية مسلم مسح برأسه بما حرف الباء هذا يقتضي الارصاد فاصله في اللغة يقتضي المقاربة والالاصاف ولذلك في قوله جل وعلا وامسحوا برؤوسكم نفهم من الباء - 00:11:32
شيئين الاول انه مسح بشيء زائد عن اليد يعني في اليد شيء والثاني انه ليس رشا على الرأس في الماء ولكنه مسح باليد بالحاقها بالرأس وهذا يظهر لك من قوله ومسح برأسه بماء - 00:12:13

فبرأسه للإنصاف هذا ظاهر من جهة ان اليد التي فيها ماء تلتصق بالرأس ثم يمرها عليه قوله فضل يديه الفضل هو البقية والشهر يعني ان ما بقي في يده مما لما غسل اليد - 00:12:41

اخذ ماء جديدا غير هذا الذي درجة الحديث الرواية الاولى قال اخرجه البيهقي وهي انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يأخذ لاذنيه ماء خلاف الماء الذي اخذ لرأسه - 00:13:10

الرواية هذا فيها انه اخذ لرأسه ولاذنيه ماء مرتين مرة اخذ لرأسه فمسح ثم مرة الثانية اخذ باذنيه فمسح وهذه الرواية كما ذكر رواها البيهقي وصح اسنادها البيهقي - [00:13:30](#)

قال اسناده صحيح وهذه الرواية وان كان ظاهر اسنادها الصحة لكنها شاذة لمخالفتها الرواية الاخرى الثابتة وبمخالفتها الروايات التي فيها ان النبي عليه الصلاة والسلام اخذ لرأسه ولاذنيه ماء مرة واحدة - [00:13:52](#)

ولهذا البيهقي بعد ان صاحح الاسناد قال اوساق رواية مسلم الثانية ومسح برأسه بماء غير فضل يديه قال وهذا اصح ولهذا الحافظ ابن حجر قال لك في اخر البحث قال وهو المحفوظ والمحفوظ يقابل به - [00:14:23](#)

اف الشعب اذا في الرواية الاولى عند الحافظ وابن حجر شاذة ورواية مسلم هي المحفوظة وهذا هو الذي يقتضيه التحقيق في البحث من احكام الحديث دلت رواية مسلم على ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:14:49](#)

اخذ لرأسه ماء جديدا والماء الذي يمسح به الراس انما هو رطوبة يعني قطرات من الماء تعلق باليد ثم ولهذا الحافظ ابن حجر قال لك في اخر البحث قال وهو المحفوظ والمحفوظ - [00:15:14](#)

يقابل به ايض الشعوب اذا فالرواية الاولى عند الحافظ ابن حجر شاذة ورواية مسلم هي المحفوظة وهذا هو الذي يقتضيه التحقيق في البحث من احكام الحديث دلت رواية مسلم على ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:15:38](#)

اخذ لرأسه ماء جديدا والماء الذي يمسح به الرأس انما هو رطوبة يعني قطرات من الماء تعلق باليد ثم يمسح بها الرأس يمسح بماء ليس بمجرد ادنى رطوبة اليد - [00:16:07](#)

ولهذا لا يحسن او ليس من اتباع السنة انه اذا اخذ ماء وعلق بيديه انه يجعل ينفظه حتى يتقططر ثم بعد ذلك يمسح بل ما علق في اليدين من الماء بعد لمه فيه وثم افراغ اه الكفين من الماء هذا - [00:16:38](#)

يمسح به رأسه فانا دل الحديث على ان السنة ان يكون الماء الذي يؤخذ للرأس وللاذنين واحدا يلتصق بالرأس وبالاذنين ثانية دل الحديث على ان مسح الرأس والاذنين جميعا يسمى - [00:17:06](#)

مسحا لامرار الماء لامرار اليد على الرأس ثم ادخال الاصابع في الاذنين ومسح الرأس ظاهر من كلمة مسح لكن في الاذنين بالاذنين ادخال السباحة او السبابة في الاذنين ثم ادارة الابهام في ظاهر الاذن - [00:17:43](#)

قد لا يسمى مسحا باليد لانه استعمال لاصبعين فقط لكن الحديث دل على انه وان كان كذلك فانه يسمى مسحا فيكون اذا ليس المقصود من المسح في الاذنين ان تمر اليد على الاذن - [00:18:20](#)

وانما المراد ان يلتصق بعض اليد وهو الاصابع بالاذن ويكتفي هذا فلو امر اصبعا واحدة على اذنه بعد ان مسح رأسه لاجزا يعني انه ليس مسح الاذن بالكف جميعا اقرأ - [00:18:45](#)

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوم القيمة فمن استطاع منكم فليفعل قال رحمة الله عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان امتى - [00:19:15](#)

تون يوم القيمة غرا محجلين من اثر الوضوء فمن استطاع منكم ان يطيل غرته فليفعل متافق عليه واللفظ لمسلم معنى الحديث ان النبي عليه الصلاة والسلام ذكر ما تختص به هذه الامة - [00:19:43](#)

فيتميزها عن غيرها من الامم يوم القيمة لان هذه الامة وان اشتراكها مع غيرها من الامم الوضوء لكن هذه الامة اثر الوضوء فيها ليس كاثر الوضوء في غير هذه الامة - [00:20:07](#)

بهذا بين انه جل وعلا اكرم هذه الامة بانهم يأتون يوم القيمة وهم غير محجلون من اثر الوضوء يعني ان في ناصيتيهم نور ان في ناصيتيهم نورا ووضاءة ناصية الجبهة - [00:20:30](#)

والوجه وان في اطراف ايديهم ايضا نور ووضاءة من اثر الوضوء الذي تعبدوا الله جل وعلا به قال ان امتى يأتون يوم القيمة غرا محجلين من اثر الوضوء وعثر الوضوء هذا - [00:20:57](#)

من اكرام الله جل وعلا لهم والا فان الوضوء بنفسه لا يقلب البدن او اجزاء البدن هذه لا يقلبها الى ذات نور وذات وضع ولكنه اكرام

ولهذا خصت هذه الامة بهذه - 00:21:24

المكرمة من الله جل وعلا قال فمن استطاع منكم ان يطيل غرته فليفعل. يعني لاجل كثرة طلب كثرة الوضاعة النور فمن استطاع منكم ان يزيد من هذا النور والوضاعة في اطراف الوضوء فليفعل ذلك بان يزيد - 00:21:46

باستعمال الوضوء الى ما زاد عن المرفقين - 00:22:16